

Distr.: General  
6 August 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ٧٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين

التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب

تقرير الأمين العام

موجز

يتناول هذا التقرير، المقدم استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ١٨٥/٦٩، التطورات المستجدة فيما يتعلق بسلامة الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، والمبادرات المتخذة من أجل كفالة حمايتهم.



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* A/70/150

090915 080915 15-12516 (A)



## أولا - مقدمة

١ - أدانت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٥/٦٩ بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب المستند إلى القرار ١٦٣/٦٨ الذي كان أول قرار تتخذه الجمعية العامة في هذا الموضوع، جميع الاعتداءات وأعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين وتفشي ظاهرة الإفلات من العقاب عن هذه الجرائم، وأهابت بالدول أن تعمل على إيجاد وإدامة بيئة آمنة ومواتية للصحفيين، ومنع ارتكاب هذا الجرائم بحق الصحفيين، ومحاسبة مرتكبيها. وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام في ذلك القرار أن يقدم إليها تقريرا عن تنفيذه في دورتها السبعين وإلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثلاثين. وقد أعد هذا التقرير استجابة لذلك الطلب.

٢ - وبرز التقرير التطورات ذات الصلة التي استجرت منذ تقديم التقرير السابق للأمين العام (A/69/268)، ويقدم معلومات مستكملة عن سلامة الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، ولحمة عامة عن المبادرات المتخذة لكفالة حمايتهم. ومن أجل إعداد، وردت إسهامات من الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات ردا على طلب موجه من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>.

## ثانيا - الحالة فيما يخص سلامة الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام

## إحصاءات مروة

٣ - أعرب الأمين العام في تقريره السابق عن القلق البالغ لتزايد عدد الصحفيين الذين قتلوا في السنوات الأخيرة واستهداف الصحفيين المتنامي من أجل إسكاتهم. وأبرز أيضا حالة

(١) وردت ردود من الدول التالية: الأردن، وأوكرانيا، وباراغواي، والبحرين، والبوسنة والهرسك، وجورجيا، وزامبيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، والسودان، وصربيا، وغواتيمالا، وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، وكوبا، وكولومبيا، ولبنان، وليتوانيا، والمغرب، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان؛ ومن منظمة التعاون الإسلامي، وممثلة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعنية بحرية وسائل الإعلام. ووردت ردود من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الدول التالية: أذربيجان، وإكوادور، وجورجيا، وسلوفاكيا، وشيلي، وغواتيمالا، وكولومبيا، ولكسمبرغ، والمكسيك، واليونان. ووردت أيضا من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى التالية: أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، ومركز حرية الإعلام (جامعة شيفيلد، المملكة المتحدة)، ولجنة حماية الصحفيين، ورابطة صحفيي الكومنولث، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، واتحاد الصحفيين الدولي، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، ومراسلون بلا حدود، وشبكة وسائل الإعلام الريفية في باكستان. واستفاد التقرير كثيرا من الإسهامات الواردة من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

الإفلات شبه المطلق من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام. ولا تبشر التطورات المستجدة في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ بنتائج تبعث على تفاؤل أكبر. فقد أوردت العناوين الرئيسية في جميع أنحاء العالم أنباء قتل الصحفيين الذي وقع مؤخرا، بما في ذلك قتل جيمس فولي وستيف ستولوف وكينجي غوتو في الجمهورية العربية السورية، وثمانية صحفيين في هجوم نفذ ضد مكاتب مجلة شارلي إبدو في باريس. لكن هذه الأفعال الموجبة للشجب ليست إلا غيضا من فيض.

٤ - ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أصدرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) أحدث تقرير لمديرها العامة بشأن "سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب"<sup>(٢)</sup> تضمن تحليلا لأعمال القتل التي راح ضحيتها ٥٩٣ من الصحفيين أو العاملين في وسائط الإعلام أو منتجي مواد التواصل الاجتماعي في الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والتي أثارَت قدرا كبيرا من الاهتمام على صعيد الصحافة الموجهة للمصلحة العامة، وكانت المديرية العامة لليونسكو قد أعلنت إدانتها. وشكل عام ٢٠١٢ أسوأ الأعوام من حيث مقتل الصحفيين منذ أن بدأ إصدار التقرير في عام ٢٠٠٨، حيث بلغ عدد القتلى منهم ١٢٣ صحفيا. وفي عام ٢٠١٣، بلغ العدد الإجمالي لضحايا عمليات القتل المدانة ٩١ ضحية. وكانت أرقام عام ٢٠١٤ (٨٦ قتيلا) والنصف الأول من عام ٢٠١٥ (٤٠ قتيلا) مماثلة. وجاء في قائمة اليونسكو لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ والنصف الأول من عام ٢٠١٥ أن معظم حالات القتل وقعت في العراق (٢٢)، والجمهورية العربية السورية (١٧)، والبرازيل (١٣)، والمكسيك (١٢)، وباكستان (١٢)، والفلبين (١١)، والصومال (١١)، وأوكرانيا (٩)، وكولومبيا (٨)، وفرنسا (٨)<sup>(٣)</sup>، وليبيا (٨)، ودولة فلسطين (٨)، ومصر (٧)، وهندوراس (٧)، وباراغواي (٧)، واليمن (٧).

٥ - وكشف تقرير اليونسكو بأن "وسائل الإعلام التقليدية" كانت الأكثر تعرضا للاعتداءات القاتلة. وسقط أكبر عدد من القتلى في صفوف صحفيي الصحافة المطبوعة، حيث بلغ ٢٤٤ صحفيا (٤١ في المائة) في الفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٣، يليهم الصحفيون التلفزيونيون وعدد القتلى منهم ١٥٤ صحفيا (٢٦ في المائة)، والصحفيون الإذاعيون وعدد القتلى منهم ١٢٣ صحفيا (٢١ في المائة). وتعرض لاعتداءات مميتة أيضا الصحفيون العاملون حصرا عن طريق شبكة الإنترنت، مثل المدونين. ويشار على الأخص

(٢) CI-14/CONF.202/4 Rev.2.

(٣) عمليات القتل الثمانية وقعت جميعها في حادث واحد.

إلى مقتل ٣٣ من الصحفيين العاملين عن طريق الإنترنت (٦, ٥ في المائة) في الجمهورية العربية السورية في عام ٢٠١٢. والأغلبية الساحقة من الصحفيين البالغ عددهم ٥٩٣ صحفياً الذين قتلوا في الفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٣ (٩٤ في المائة) هم من الصحفيين المحليين لا الدوليين، و ٩٤ في المائة منهم كانوا من الرجال.

٦ - وتبين كذلك الأرقام التي جمعتها منظمات المجتمع المدني نزعات مماثلة مثيرة للقلق. ففي عام ٢٠١٤، قامت لجنة حماية الصحفيين بتوثيق حالات قتل ٦١ صحفياً و ١١ عاملاً في وسائل الإعلام لأسباب ذات صلة بعملهم (واعتبر فيها الدافع مؤكداً). وخلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٥، وثقت اللجنة فعلاً ٣٣ عملية قتل من هذا النوع. وكان معظم الأشخاص الذين قتلوا في عام ٢٠١٤ يعملون في تغطية الأحداث السياسية (٦٩ في المائة) أو الحروب (٥٩ في المائة) أو حقوق الإنسان (٥٤ في المائة)، وكان نصفهم تقريباً (٤٤ في المائة) يعمل عن طريق الإنترنت<sup>(٤)</sup>. وأفادت اللجنة أن في الفترة الممتدة من عام ١٩٩٢ إلى تموز/يوليه ٢٠١٥ قتل ما مجموعه ١٣٥ صحفياً بدوافع ذات صلة بمهنتهم. وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه في الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٥، رحل ٨٢ صحفياً إلى المنفى بدعم من برنامجها المخصص لمساعدة الصحفيين، وتم احتجاز ٢٢١ صحفياً لأسباب ذات صلة بعملهم في عام ٢٠١٤. وفي ٦٠ في المائة من هذه الحالات، احتجز الصحفيون على إثر توجيه تهم إليهم مثل أعمال التخريب أو الإرهاب، واحتجز ٢٠ في المائة منهم دون توجيه أي تهم إليهم. وكان أكثر من ٥٠ في المائة من هؤلاء الصحفيين يعملون عن طريق الإنترنت.

٧ - وأفادت منظمة "مراسلون بلا حدود" بأن ٩٩ من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام والمواطنين الصحفيين قتلوا في الفترة الممتدة من ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تاريخ اتخاذ الجمعية العامة أول قرار بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب (القرار ٦٨/١٦٣)، إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، تاريخ اتخاذ الجمعية العامة القرار ٦٩/١٨٥ في نفس الموضوع<sup>(٥)</sup>. وخلال نفس الفترة، أفادت إحصاءات المنظمة باحتجاز ١٧٨ من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام و "المواطنين الصحفيين"؛ ورحيل ١٣٩ منهم إلى المنفى؛ واعتقال ٨٥٣ منهم؛ وتوجيه تهديدات أو ارتكاب اعتداءات ضد ١٨٤٦ ضحية منهم. وتعتبر منظمة "مراسلون بلا حدود" أن المناطق الخاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة الإسلامية) في كل من العراق

(٤) انظر: [www.cpj.org](http://www.cpj.org).

(٥) انظر: [www.rsf.org](http://www.rsf.org).

والجمهورية العربية السورية والجزء الشرقي من ليبيا ومنطقة بلوشستان الباكستانية ومنطقتي دونتسك ولوهانسك في أوكرانيا ومنطقة أنتيوكيا في كولومبيا هي أشد المناطق خطورة على الصحفيين. وأفاد الاتحاد الدولي للصحفيين أن ٥٥ من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام قتلوا في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٥<sup>(٦)</sup>، وذكرت منظمة حملة شعار الصحافة أن ٧٢ صحفياً قتلوا في نفس الفترة<sup>(٧)</sup>.

#### تفشي الإفلات من العقاب

٨ - يظل الإفلات من العقاب متفشياً حينما يتعلق الأمر بمثول مرتكبي أعمال القتل أو الاعتداءات ضد الصحفيين أمام العدالة. وخلص تقرير اليونسكو لعام ٢٠١٤ عن الاتجاهات العالمية في حرية التعبير وتطوير وسائل الإعلام إلى أنه، في الفترة بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٢، مثلت الإدانات في قضايا قتل الصحفيين نسبة أقل من قضية واحدة من كل عشرة قضايا<sup>(٨)</sup>. ويؤكد هذا الواقع المرير ما ورد في أحدث تقرير للمديرة العامة لليونسكو بشأن سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب. فخلال الفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٣، لم ترد سوى ٣٦ بلداً من أصل ٦٢ من البلدان التي قتل فيها صحفيون على طلبات المديرية العامة الموجهة للحصول على معلومات تتعلق بحالة التحقيق القضائي في قتلهم. وتلقت المديرية العامة معلومات عن ٢١١ حالة من أصل ٥٩٣ حالة. ومن بين هذه الحالات، تبين المعلومات أن ٣٩ حالة فقط قد تمت تسويتها (٦,٦ في المائة). ومن بين الحالات المتبقية، لا تزال قيد النظر ١٧٢ حالة منها، أو ٢٩ في المائة، ولم ترد أي معلومات فيما يتعلق ببقية الحالات البالغ عددها ٣٨٢ حالة (٦٤ في المائة). والنسبة المتدنية جداً للردود المقدمة على طلبات المعلومات التي وجهتها اليونسكو، مقترنة بالنسبة الضعيفة عموماً لأحكام الإدانة الصادرة عن قتل الصحفيين، أمر لا يزال يضع موضع التساؤل التزام الكثير من الدول بتوفير الحماية الفعلية للصحفيين.

٩ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أصدرت لجنة حماية الصحفيين تقريرها المعنون "الطريق إلى العدالة: كسر حلقة الإفلات من العقاب في حالات قتل الصحفيين". وبينما خلص التقرير إلى أن معدلات الإفلات من العقاب شهدت زيادة مطردة على مدى العقد الماضي في معظم البلدان، وأن الصحفيين يتعرضون مجدداً لأعمال العنف في البلدان التي

(٦) انظر: [www.ifj.org](http://www.ifj.org).

(٧) انظر: [www.presseblem.ch](http://www.presseblem.ch).

(٨) انظر: UNESCO, *World Trends in Freedom of Expression and Media Development* (Paris, 2014).

تفتشى فيها ظاهرة الإفلات من العقاب، فقد سجلت أيضاً أحكام بالإدانة عن قتل الصحفيين في عام ٢٠١٣ تمثل ضعف العدد الأقصى لأحكام الإدانة المسجل سابقاً في عام ٢٠٠٤. ورغم أن العدد المطلق لأحكام الإدانة لا يزال منخفضاً للغاية، استنتجت اللجنة بحذر أن ذلك ربما يدل على أن الضغوط المحلية والدولية قد بدأت في إحداث تغيير في هذا الصدد. ومع ذلك، يظل التقدم المحرز ضئيلاً. ويظل من اللازم إبداء اهتمام مطرد ومتواصل من أجل عكس اتجاه الظاهرة المتجددة المتمثلة في الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين.

١٠ - والإفلات من العقاب يزدهر في حالات التزاع أو انتشار أعمال العنف المسلح. غير أنه حينما لا تقوم الدول بحماية الصحفيين وبالتحقيق في الاعتداءات المرتكبة ضدهم والمقاضاة بشأنها، يكون في الغالب مرد ذلك انعدام الالتزام السياسي. والإفلات من العقاب ينبع أيضاً من أوجه القصور في سيادة القانون ومن عدم احترام حقوق الإنسان عامة: إساءة استعمال السلطة، والفساد، والأطر القانونية المعيبة، وضعف إنفاذ القانون، وضعف المؤسسات القضائية، أو كل ذلك معاً. ومن ثم، يعتبر من الأهمية بمكان التصدي لهذه القضايا الأساسية وتشجيع ثقافة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية.

#### سلامة الصحفيين في سياقات مكافحة الإرهاب

١١ - تنور المخاوف بشأن سلامة الصحفيين في طائفة واسعة من البلدان والحالات. ويشار في بعض الأحيان إلى أن المناقشات المتعلقة بسلامة الصحفيين ينبغي أن تركز على حالات النزاع المسلح، ويمكن أن تشير الاعتداءات التي ترتكبها جماعات إرهابية مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بحق الصحفيين إلى أن الجناة الرئيسيين جهات من غير الدول. ولكن مع التسليم بأن الصحفيين معرضون على نحو لا مجال لإنكاره لخطر كبير في مناطق الحرب وبأن الجماعات المسلحة من غير الدول تستهدفهم فعلياً، فإن غالبية الحوادث التي قتل فيها صحفيون في الفترة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٣ وقعت خارج حالات النزاع المسلح. وعلاوةً على ذلك، يتعرض الصحفيون في حالات كثيرة للترهيب والعنف على يد طائفة واسعة من الجهات الفاعلة من الدول وغير الدول على حد سواء.

١٢ - وتعد سلامة الصحفيين في سياق تدابير مكافحة الإرهاب من المسائل التي تثير القلق بشكل خاص. ويواجه العالم في الوقت الحالي تهديدات أمنية خطيرة، بما في ذلك من الجماعات الإرهابية التي يستهدف بعضها أيضاً الصحفيين بصورة مباشرة لتعظيم وقع رسالتها وقمع حرية التعبير. ورداً على هذه التهديدات، اتخذت بعض الدول تدابير تؤثر مباشرةً على الصحفيين وعلى حقوق الإنسان الواجبة لهم. وعلى سبيل المثال، تنتهك

ممارسات المراقبة على نطاق واسع حق الصحفيين في الخصوصية وتجعل من الصعب عليهم الاضطلاع بعملهم والعمل بأمان. فقد قامت بعض الدول بسن تشريعات لمكافحة الإرهاب صيغت بعبارات فضفاضة وتعريف مبهم للإرهاب تسمح بإنفاذ القانون بصورة تعسفية أو تمييزية. وأسيء استخدام التشريعات أيضاً لاستهداف الصحفيين، بما في ذلك - في بعض الدول - عن طريق مساواة التعبير المشروع عن النقد والاحتجاج والمعارضة للحكومة بالإرهاب، مما يجرم فعلياً حرية التعبير<sup>(٩)</sup>. ويجعل ذلك الصحفيين في وضع ضعيف بوجه خاص، حيث أنهم معرضون لأخطار كل من الإرهابيين والإجراءات التي تتخذها الحكومات للتصدي للإرهاب وتنتهك حقوق الإنسان الواجبة لهم.

١٣ - ويقع على الدول واجب اتخاذ التدابير اللازمة لحماية السكان من العنف وانعدام الأمن وإقامة العدل. إلا أنه ينبغي في جميع الأوقات أن تستند هذه التدابير إلى احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان. فحرية التعبير وحرية الإعلام، وهما دعامتان أساسيتان للديمقراطية وسيادة القانون، لا يمكن أن تقيدا بصورة غير معقولة في سياق مكافحة الإرهاب، نظراً لأن انعدام الأمن والإرهاب يزدهران في الأوقات التي تشهد تآكل سيادة القانون وعدم احترام حقوق الإنسان. وقد حذر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في كلمته الموجهة إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٥ من أن العقبة الرئيسية التي تعترض حرية التعبير هي القيود المفروضة عليها من الحكومات<sup>(١٠)</sup>.

#### سلامة الصحفيين في العصر الرقمي

١٤ - هياً العصر الرقمي فرصاً هائلة لنشر المعلومات والآراء، إلا أنه يحمل أيضاً مخاطر جديدة. فمراقبة المواد الرقمية، والاحتفاظ بالبيانات، والسياسات والتكنولوجيات المتعلقة بإخفاء الهوية، وتوطين البيانات، وحجب اسم النطاقات يمكن أن تترتب عليها نتائج بعيدة الأثر، وأحياناً غير مقصودة، تطال حرية الإعلام وسلامة الصحفيين، إذ يمكنها القضاء على حرية التعبير لديهم مع تزايد الصعوبات التي يواجهونها في التواصل مع المصادر وفي نشر الأفكار وتطويرها، مما يمكن أن يؤدي إلى فرض الرقابة الذاتية. وفي بعض الدول، ألقى القبض على أفراد اعتبروا منشقين، أحياناً على أساس معلومات تم الحصول عليها من خلال

(٩) للاطلاع على نظرة عامة كاملة، انظر تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/HRC/28/28).

(١٠) انظر: [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15642&LangID=E#sthash.S16Lz6k5.dpuf](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15642&LangID=E#sthash.S16Lz6k5.dpuf)

المراقبة الرقمية، وادعوا أنهم تعرضوا للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو المعاقبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

١٥ - وتتضمن عدة تقارير مواضيعية صدرت مؤخراً تحليلات متعمقة للتحديات التي يواجهها الصحفيون في العصر الرقمي. ففي تقرير صدر في عام ٢٠١٤ عن الحق في الخصوصية في العصر الرقمي (A/HRC/27/37)، بحث مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في أشكال الحماية التي يتيحها القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالخصوصية، بما في ذلك معنى "التدخل في الخصوصية" في الاتصالات التي تتم عبر شبكة الإنترنت، وتعريف التدخل "التعسفي وغير القانوني" في هذا السياق ومسألة من هم الأشخاص الذين تحمي حقوقهم، وأين. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، نشرت اليونسكو دراسة لها بعنوان "بناء السلامة الرقمية للصحافة"، تناولت فيها التهديدات الرقمية الرئيسية التي يواجهها الصحفيون ومصادره<sup>(١١)</sup>.

١٦ - وفي تقرير مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، تناول المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير مسألة استخدام التشفير وإخفاء الهوية في الاتصالات الرقمية (A/HRC/29/32). وقال إن التشفير وإخفاء الهوية يوفران الخصوصية والأمن اللازمين لممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير في العصر الرقمي، ملاحظاً أن أدوات التشفير وإخفاء الهوية أصبحت حيوية لتمكين الصحفيين من ممارسة عملهم وحقوق الإنسان الواجبة لهم بحرية. وعلى سبيل المثال، يعتمد الصحفيون على التشفير وإخفاء الهوية لحماية أنفسهم ومصادره وعمالئهم وشركائهم من المراقبة والمضايقات. واختتم المقرر الخاص تقريره بالإشارة إلى أن التشفير وإخفاء الهوية يستحقان أن توفر لهما حماية كبيرة وأوصى بأن تتيح التشريعات والأنظمة التي تحمي الصحفيين أيضاً إمكانية حصولهم على التكنولوجيات وتوفير الدعم لهذه التكنولوجيات حتى يتمكن الصحفيون من تأمين اتصالاتهم وحمايتهم. وتناول تقرير آخر أعده المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً جانباً آخر من هذه المسألة، من خلال دراسة استقصائية للتطبيقات الموجودة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ورصدها (A/HRC/29/37). وتشمل هذه التطبيقات تطبيقات تنبيهية يمكن أن يستخدمها الصحفيون لإرسال إشارة تفيد بأنهم في خطر.

(١١) انظر: [www.unesco.org/new/en/media-services/single-view/news/building\\_digital\\_safety\\_for\\_journalism\\_unesco\\_](http://www.unesco.org/new/en/media-services/single-view/news/building_digital_safety_for_journalism_unesco_/) .launches\_a\_new\_publication/



### ثالثاً - الإطار القانوني لحماية الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام

١٧ - بيّن التقرير السابق للأمم العام الإطار القانوني الدولي المنطبق فيما يتعلق بحماية الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام، وتضمن إشارات إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي<sup>(١٢)</sup>. ولاحظ الأمين العام أن الإطار القانوني الدولي موجود، ولكنه شدد على أن التحدي الرئيسي الذي لا يزال ماثلاً هو ضمان الامتثال لهذا الإطار وضمان إخضاع الجناة للمساءلة عن الاعتداءات التي يرتكبوها ضد الصحفيين. ولا تزال هذه الاستنتاجات صحيحة في هذه الفترة المشمولة بالتقرير.

### رابعاً - المبادرات المتخذة من أجل ضمان سلامة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام

#### ألف - مجلس الأمن والجمعية العامة

١٨ - في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٥، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٢٢٢ (٢٠١٥) بشأن سلامة الصحفيين في حالات النزاع المسلح، وهو يمثل أول قرار مواضيعي عن سلامة الصحفيين منذ قراره ١٧٣٨ (٢٠٠٦). وفي ذلك القرار، سلم مجلس الأمن بأهمية دور الإنذار المبكر الذي يمكن أن يضطلع به الصحفيون والإعلاميون والأفراد المرتبطون بوسائط الإعلام في حماية المدنيين ومنع النزاع، بتحديد الحالات التي يمكن أن تسفر عن جرائم دولية والإبلاغ بها، وأعرب عن قلقه إزاء تكرر أعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين في حالات النزاع المسلح، وتزايد التهديد الذي تمثله الجماعات الإرهابية، والإفلات من العقاب عن الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين. وفي الفترة بين ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أشار مجلس الأمن أيضاً إلى سلامة الصحفيين في قرارات قطرية محددة تتعلق بأفغانستان (القرار ٢٢١٠ (٢٠١٥)) والجمهورية العربية السورية (القراران ٢١٦٥ (٢٠١٤) و ٢١٩١ (٢٠١٤)) والصومال (القرار ٢١٨٢ (٢٠١٤)) والسودان وجنوب السودان (القرارات ٢١٨٧ (٢٠١٤) و ٢٢٠٦ (٢٠١٥) و ٢٢٢٣ (٢٠١٥)).

١٩ - وفي القرار ٢٢٢٢ (٢٠١٥)، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يدرج باستمرار مسألة سلامة الصحفيين بوصفها بنداً فرعياً في تقاريره بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح، وأن يضمّنها المعلومات المتعلقة بالاعتداءات وأعمال العنف التي تستهدف الصحفيين والإجراءات المتخذة لمنع هذه الحوادث بوصفها جانباً محدداً في التقارير ذات الصلة المقدمة

(١٢) A/69/268، الفقرات ١٠ إلى ١٢.

عن بلدان محددة. وفي العام الماضي، وجه الأمين العام اهتمام مجلس الأمن إلى عدة حالات مثيرة للقلق، بما في ذلك الحالات الواردة في تقاريره عن جنوب السودان (S/2015/296) والصومال (S/2015/331) والعراق (S/2014/774) وليبيا (S/2015/144).

٢٠ - وسبقت مناقشة رقيقة المستوى أجريت في مجلس الأمن اتخاذ القرار ٢٢٢٢ (٢٠١٥). واقترح نائب الأمين العام في الإحاطة التي قدمها خمس طرق ملموسة يمكن من خلالها لمجلس الأمن النهوض بالقضية المطروحة، وهذه الطرق هي: (أ) إدانة قتل الصحفيين في حالات النزاع باستمرار وبصورة لا لبس فيها، بما في ذلك مقتل الصحفيين المحليين؛ (ب) الاستمرار في إجراء مناقشات منتظمة بشأن حماية الصحفيين، بما في ذلك الاستماع إلى الإحاطات المقدمة من الصحفيين والمجتمع المدني والكيانات ذات الصلة المكلفة بولايات من كيانات الأمم المتحدة والكيانات الإقليمية؛ (ج) تشجيع البعثات التي أذن مجلس الأمن بإنشائها على تقصي مسألة سلامة الصحفيين في إطار ولاياتها المتعلقة بحماية المدنيين؛ (د) تشجيع هذه البعثات على كفالة أن تكون حرية التعبير وسلامة الصحفيين جزأين لا يتجزآن من حقوق الإنسان وإصلاحات العدالة؛ (هـ) تأييد خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب.

## باء - منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

### مجلس حقوق الإنسان وآلياته

٢١ - عقب حلقة النقاش التي عقدها مجلس حقوق الإنسان بشأن سلامة الصحفيين في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/HRC/27/35)، اعتمد المجلس القرار ٥/٢٧، الذي يبيّن على القرار ١٢/٢١ لعام ٢٠١٢ بشأن سلامة الصحفيين. وفي القرار ٥/٢٧، اعترف المجلس بأن الصحفيين معرضون بوجه خاص لأن يصبحوا أهدافاً لمراقبة الاتصالات و/أو اعتراضها على نحو غير قانوني أو تعسفي، انتهاكاً لحقهم في الخصوصية وفي حرية التعبير. وأهاب المجلس تحديداً بالدول أن تضع وتنفذ استراتيجيات لمكافحة الإفلات من العقاب على أعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين، بوسائل منها الاستناد، حسب مقتضى الحال، إلى الممارسات الجيدة كالتي حددت في حلقة النقاش المعقودة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ و/أو جمعت في تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة بسلامة الصحفيين (A/HRC/24/23).

٢٢ - وقد وجه اهتمام مجلس حقوق الإنسان إلى شواغل محددة تتعلق بسلامة الصحفيين في عدة مناسبات خلال دوراته السابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين،

بما في ذلك في النتائج التي انتهى إليها الأمين العام فيما يتعلق بسلامة الصحفيين في تقريره عن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا (A/HRC/27/43) وجمهورية إيران الإسلامية (A/HRC/28/26). وأثارت مفوضية حقوق الإنسان شواغل بشأن سلامة الصحفيين في تقاريرها عن أوكرانيا (A/HRC/27/75) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (A/HRC/27/42) وجنوب السودان (A/HRC/28/49 و A/HRC/28/53) وغواتيمالا (A/HRC/28/3/Add.1) وليبيا (A/HRC/28/51) واليمن (A/HRC/27/44) وفي التقارير الموجزة عن سلامة الصحفيين (A/HRC/27/35) وعن أهمية تعزيز الحيز المتاح للمجتمع المدني وحمايته (A/HRC/27/33). وعلاوة على ذلك، قام الخبراء المستقلون والمقررون الخاصون لمجلس حقوق الإنسان بإبلاغ المجلس وتنبهه بشأن المسائل المتعلقة بسلامة الصحفيين في التقارير المتعلقة بالسودان (A/HRC/27/69) والصومال (A/HRC/27/71) وغامبيا (A/HRC/28/68/Add.4) وكمبوديا (A/HRC/27/70) وميانمار (A/HRC/28/72). وقام المجلس بصورة متزايدة بإدراج أحكام تتعلق بسلامة الصحفيين في القرارات التي تخص بلدانا محددة، بما في ذلك قراراته بشأن إريتريا (القرار ١٨/٢٩) وبيلاروس (القرار ١٧/٢٩) والجمهورية العربية السورية (القرار ١٦/٢٧) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (القرار ٢٧/٢٧) وجنوب السودان (القرار ١٣/٢٩) والسودان (القرار ٢٩/٢٧) وليبيا (القرار ٣٠/٢٨) وميانمار (القرار ٢٣/٢٨) واليمن (القرار ١٩/٢٧).

٢٣ - وواصلت لجان التحقيق الدولية التي صدر إليها تكليف من مجلس حقوق الإنسان دراسة المسائل المتعلقة بسلامة الصحفيين. ووجدت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية أن "تنظيم الدولة الإسلامية قتل صحفيين وموظفي معونة سوريين ودوليين على السواء في محاولة متعمدة للتحكم في تدفق المعلومات في المناطق الخاضعة لسيطرته. وحُرم الصحفيون والنشطاء العاملون على توثيق الانتهاكات والتجاوزات التي تعانها مجتمعاتهم المحلية في ظل سيطرة التنظيم من الحماية الخاصة المكفولة لهم بموجب القانون الإنساني الدولي، وتعرضوا للاختفاء والاعتقال والتعذيب والقتل"<sup>(١٣)</sup>. وناقشت أيضا لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في إريتريا في تقريرها على نطاق واسع انتهاكات حقوق الصحفيين (A/HRC/29/42 و A/HRC/29/CRP.1). ووجدت اللجنة أن إريتريا تفتقر إلى حرية الصحافة منذ عام ٢٠٠١ وأن الحكومة الإريترية قمعت الصحافة الحرة الناشئة عن

(١٣) A/HRC/28/69، الفقرة ٢٥٩؛ وانظر أيضا: A/HRC/27/60، الفقرات ١٣-١٥ و ٦٣ و ١١٤؛ و A/HRC/28/69، الفقرات ٦٧ و ٨٢-٨٣ و ٩١.

طريق إغلاق الجرائد المستقلة وإسكات الصحفيين من خلال إلقاء القبض عليهم واحتجازهم وتعذيبهم وتدمير احتفائهم<sup>(١٤)</sup>.

٢٤ - وواصل أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان تناول وضع الصحفيين في مراسلاتهم السرية مع الدول وكذلك في بياناتهم الصحفية وتصريحاتهم وتقاريرهم. وفي أحدث ثلاثة تقارير للإجراءات الخاصة بشأن البلاغات<sup>(١٥)</sup>، تتضمن لمحة عامة عن جميع النداءات العاجلة والرسائل بشأن مزاعم الانتهاكات والرسائل الأخرى الموجهة بين ١ آذار/مارس ٢٠١٤ و ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، والردود الواردة من الدول بين ١ أيار/مايو ٢٠١٤ و ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، ترد قائمة تضم ٣١ بلاغا تتعلق بسلامة الصحفيين وتتناول مزاعم وقوع انتهاكات في الدول التالية: إثيوبيا (٣)، أذربيجان (٢)، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية) (٢)، البرازيل، بنغلاديش، بوركينافاسو، تايلند، تركيا، الجزائر، السويد، طاجيكستان، الفلبين، فييت نام، الكويت، كينيا، ماليزيا، مصر (٣)، المغرب، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميانمار، نيبال، نيجيريا، الولايات المتحدة الأمريكية. وتعلقت هذه البلاغات بطائفة واسعة من مزاعم الانتهاكات ذات الصلة بالصحفيين، بما في ذلك التهديد بالقتل؛ وعزل المحتجز؛ واستخدام القوانين المناهضة للتشهير في تقييد حرية التعبير؛ والاعتقال والاحتجاز التعسفيان؛ وتصعيد العنف والترويع؛ والمضايقات المرتكبة كاتنقام ردا على التعاون مع آليات الأمم المتحدة؛ والإبعاد الوشيك إلى أماكن قد يواجهون فيها مضايقات أو اعتداءات. وقد جرى إبراز التقريرين المواضيعيين المعنيين لمقررین خاصين اثنين في الفقرة ١٦ أعلاه.

٢٥ - ووجهت بشكل متزايد أسئلة تتعلق بسلامة الصحفيين في سياق الاستعراض الدوري الشامل، حيث طلب إلى الدول أحيانا اتخاذ تدابير حماية عاجلة. وأثيرت مسائل تتعلق مباشرة بسلامة الصحفيين وقدمت إلى الدول توصيات محددة من قبل الدول الأخرى في حوالي ٧٠ في المائة من استعراضات الدول خلال الدورات من التاسعة عشرة إلى الحادية والعشرين لعملية الاستعراض، التي انعقدت في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥<sup>(١٦)</sup>.

(١٤) A/HRC/29/CRP.1، الفقرات ٥٠٨ إلى ٥٧٥ و ٧٦٣ و ٧٧٠ و ٧٧٦ و ٨١٨ و ٨٧٣ و ١٥٣٠.

(١٥) A/HRC/27/72، و A/HRC/28/85، و A/HRC/29/50.

(١٦) تشمل هذه الدول: إثيوبيا، أرمينيا، ألبانيا، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، بروني دار السلام، البوسنة والهرسك، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، السلفادور، العراق، غامبيا، غينيا، غينيا الاستوائية، فيجي، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكويت، كينيا، كيرباس، ليسوتو، مدغشقر، مصر، نيكاراغوا.

## هيئات معاهدات حقوق الإنسان

٢٦ - قامت أيضا هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التي تقيّم امتثال الدول للالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بتناول حقوق الصحفيين في ملاحظاتها الختامية بعد فحص تقارير الدول الأطراف. وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التي ترصد الامتثال للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في دوراتها ١١١ (تموز/يوليه ٢٠١٤) و ١١٢ (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤) و ١١٣ (آذار/مارس ٢٠١٥)، عن شواغل بشأن سلامة الصحفيين وقدمت توصيات محددة إلى الاتحاد الروسي (CCPR/C/RUS/CO/7)، وبوروندي (CCPR/C/BDI/CO/2 و Corr. 1)، وتشاد (CCPR/C/TCD/CO/2)، والجبل الأسود (CCPR/C/MNE/CO/1)، وجورجيا (CCPR/C/GEO/CO/4)، وسري لانكا (CCPR/C/LKA/CO/5)، والسودان (CCPR/C/SDN/CO/4)، وقيرغيزستان (CCPR/C/KGZ/CO/2)، وكرواتيا (CCPR/C/HRV/CO/3)، وكمبوديا (CCPR/C/KHM/CO/2)، ولاتفيا (CCPR/C/LVA/CO/3)، وملاوي (CCPR/C/MWI/CO/1/Add.1)، ونيبال (CCPR/C/NPL/CO/2)، وهايي (CCPR/C/HTI/CO/1). وشملت المسائل المثارة شواغل بشأن تقارير عن أعمال قتل، وتهديدات، ومضايقة أو ترويع الصحفيين فيما يتصل بنشاطهم المهني؛ والحاجة إلى تدابير ملموسة لحماية الصحفيين؛ وتجرم التشهير؛ وبطء وتيرة أو غياب التحقيق في الاعتداءات ضد الصحفيين والملاحقة عليها. وناقشت لجنة مناهضة التعذيب شواغل تتعلق بسلامة الصحفيين وأدرجت توصيات محددة في ملاحظاتها الختامية بشأن تايلند (CAT/C/THA/CO/1)، والجبل الأسود (CAT/C/MNE/CO/2)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (CAT/C/VEN/CO/3-4). وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن شواغل بشأن القيود المفروضة على عمل الصحفيات، بما في ذلك بعض حالات الاعتقال والاحتجاز، في أذربيجان (CEDAW/C/AZE/CO/5).

٢٧ - وللجنة المعنية بحقوق الإنسان والهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان أيضا صلاحية تلقي ودراسة البلاغات الفردية. بيد أن آليات الشكوى هذه، التي تتيح اتخاذ التدابير المؤقتة، لا تُستخدم بكثرة بشأن الحالات المتعلقة بسلامة الصحفيين أو العاملين في وسائل الإعلام<sup>(١٧)</sup>.

(١٧) في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، اعتمدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان آراء بشأن حالة صحفي نيبالي احتُجز بمعزل عن العالم الخارجي في عام ٢٠٠٤، واستنتجت أن الاحتجاز كان بمثابة اختفاء قسري وانتهك العديد من أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: انظر CCPR/C/112/D/2051/2011.

٢٨ - وتدلل الشواغل الكثيرة المثارة داخل منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن سلامة الصحفيين في طائفة واسعة من البلدان والحالات على أن المشكلة عالمية وواسعة الانتشار ومرتسحة بعمق. وهي تشير أيضا إلى أن مسألة سلامة الصحفيين أصبحت من الشواغل الهامة في مجال حقوق الإنسان، وأن منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تُستخدم بشكل متزايد كآلية فعالة لتناول هذه المسألة.

### جيم - وكالات الأمم المتحدة وإدارتها وصناديقها وبرامجها

خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب

٢٩ - في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، اشتركت اليونسكو ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومجلس أوروبا في استضافة الاجتماع الثالث المشترك بين الوكالات بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب في ستراسبورغ بفرنسا من أجل استعراض تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤. وقد أتيح للعموم تقرير استعراضي بشأن تنفيذ خطة العمل، يتضمن لمحة عامة عن الإجراءات المتخذة<sup>(١٨)</sup>. ومن بين الإنجازات الرئيسية التي تحققت خلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، أشار التقرير إلى ما يلي: تعزيز الإطار المعياري على مستوى الأمم المتحدة؛ وضع صكوك معيارية إقليمية؛ زيادة الوعي في صفوف الدول الأعضاء بأهمية المسألة؛ تنفيذ إجراءات محددة في عدد من الدول. وإجمالا، خلُص التقرير إلى أن ثمة حاجة لتحقيق المزيد من الإنجازات، خصوصا على الصعيد الوطني. واعتُبر أن خطة عمل الأمم المتحدة ستظل لها أهمية على مدار السنوات الأربع المقبلة.

٣٠ - قدم التقرير الاستعراضي عدة توصيات، من بينها ما يلي: (أ) إنشاء آليات محلية توازي الزخم العالمي والإقليمي ويغذيها ذلك الزخم؛ (ب) تعميم مراعاة سلامة الصحفيين على نحو أفضل في عمل وكالات الأمم المتحدة المعنية؛ (ج) تعزيز الإجراءات المتخذة على الصعيد القطري من قِبَل الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية؛ (د) مشاركة مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية على نحو أكثر اتساقا في تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة. وفي إعلان منفصل، أكدت منظمات المجتمع المدني مجددا دعمها وأوصت بتركيز أقوى على إشراك أصحاب المصلحة على المستويات المحلية، وبتوخي المزيد من الاتساق والتنسيق أفضل للإجراءات على المستوى القطري، ومواصلة تطوير الآليات الوطنية.

(١٨) انظر: [www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/news/3rd\\_interagency\\_meeting\\_statement\\_civil\\_society.pdf](http://www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/news/3rd_interagency_meeting_statement_civil_society.pdf)

## وضع المعايير

٣١ - أدى القرار ١٩٦ م ت/٣١ بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، الذي اتخذته المجلس التنفيذي لليونسكو في دورته ١٩٦ في نيسان/أبريل ٢٠١٥، إلى تقوية المعايير الدولية القائمة المتعلقة بسلامة الصحفيين. وفي هذا القرار، أدان المجلس التنفيذي بشكل قاطع جميع الاعتداءات وأشكال العنف المرتكبة ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام ومنتجي مواد التواصل الاجتماعي.

## شحن الوعي

٣٢ - أعلنت الجمعية العامة، في قرارها ١٦٣/٦٨، يوم ٢ تشرين الثاني/نوفمبر "يوماً دولياً لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين". وقادت اليونسكو الاحتفال الأول باليوم الدولي في عام ٢٠١٤ بتنظيم مناسبة في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وجمعت هذه المناسبة قضاة ومحامين مع ممثلين عن وسائط الإعلام والمجتمع المدني والحكومات ومكاتب الأمم المتحدة لمناقشة الإفلات من العقاب السائد فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الصحفيين. وفي هذه المناسبة، نُقلت رسالة من المفوض السامي لحقوق الإنسان ونُشرت من خلال وسائط التواصل الاجتماعي. وفي عام ٢٠١٥، ستنظم اليونسكو حدثاً مماثلاً في محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

٣٣ - وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١٥، بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة الذي يُحتفل به سنوياً، وجه الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمديرة العامة لليونسكو رسالة مشتركة<sup>(١٩)</sup>. وتحتفل هذه المناسبة بالمبادئ الأساسية لحرية الصحافة وتشيد بالصحفيين، لا سيما أولئك الذين فقدوا حياتهم أثناء أدائهم لواجبهم. وكُرِّس مؤتمر عام ٢٠١٥ عن اليوم العالمي لحرية الصحافة، الذي نظّمته اليونسكو في لاتفيا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو، لموضوع "دعوا الصحافة تزدهر! نحو تقارير أفضل، والمساواة بين الجنسين، وسلامة وسائل الإعلام في العصر الرقمي". ونظمت مكاتب اليونسكو الميدانية ودعاة آخرون لحرية الصحافة ما بين ٨٠ و ١٠٠ احتفالاً محلياً باليوم العالمي لحرية الصحافة في مختلف أنحاء العالم. ومُنحت جائزة اليونسكو/غيرمو كانو العالمية لحرية الصحافة، التي تكرم شخصاً أسهم، أو منظمة أو مؤسسة أسهمت، في الدفاع عن حرية الصحافة و/أو تعزيزها إسهاماً كبيراً، إلى الصحفي السوري مازن درويش.

(١٩) انظر: [www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/news/3rd\\_interagency\\_meeting\\_statement\\_civil\\_society.pdf](http://www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/news/3rd_interagency_meeting_statement_civil_society.pdf)

٣٤ - ومن أجل مواصلة التوعية بمسألة سلامة الصحفيين والإفلات من العقاب، عينت اليونسكو كريستيان أمانبور كبيرة المراسلين الدوليين في شبكة سي إن إن للأنباء كأولى سفرائها للنوايا الحسنة لحرية التعبير وسلامة الصحفيين.

#### القياس والتقييمات

٣٥ - وضعت اليونسكو "مؤشرات لسلامة الصحفيين" تتيح إجراء تقييم شامل وجمع بيانات أساسية بالغة الأهمية عن مستوى سلامة الصحفيين والإفلات من العقاب على الصعيد القطري. ومن المزمع أن توجّه هذه المعلومات عملية وضع السياسات في المستقبل وتتيح قياس التقدم المحرز. وأجريت أول ثلاثة تقييمات تجريبية للمؤشرات في باكستان وغواتيمالا وهندوراس من قِبَل مؤسسات للبحوث محلية أو إقليمية. وقد وُضعت الصيغة النهائية لتقارير التقييم ويجري استعمالها في المناقشات مع أصحاب المصلحة الوطنيين. وفي النصف الأول من عام ٢٠١٥، شرع في تقييمات جديدة في العراق وكينيا ونيبال، ومن المقرر إجراء تقييم آخر في ميانمار في أوائل عام ٢٠١٦. وبالإضافة إلى هذه التقييمات الرسمية، أجرى تقييمان أوليان لسلامة الصحفيين محليا في ليبريا ونيجيريا.

#### دعم بناء القدرات

٣٦ - قامت اليونسكو ومنظمة مراسلون بلا حدود بتحديث دليل عملي من أجل سلامة الصحفيين صدر عام ١٩٩٨ وترجمته إلى لغات متعددة. ونظمت اليونسكو حلقات عمل بشأن السلامة البدنية والرقمية، وواصلت دعم تدريب المئات من الصحفيين، لا سيما الصحفيات، سنويا في جميع أنحاء العالم.

٣٧ - ومنذ عام ٢٠١٣، تعاونت اليونسكو مع المحاكم العليا في أمريكا اللاتينية، بما فيها محكمة البرازيل والمكسيك، بغية وضع برنامج تدريب للقضاة والمحامين بشأن سلامة الصحفيين. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، قامت اليونسكو، بالتعاون مع المحكمة العليا المكسيكية ومركز نايت للصحافة في الأمريكتين في جامعة تكساس، بإعداد "دورة دراسية مفتوحة على شبكة الإنترنت موجهة لعدد كبير من المتلقين" استهدفت المسؤولين في النظام القضائي المكسيكي. وفي غضون شهر واحد، شارك أكثر من ٨٠٠ فرد في الدورة، وأكملها ٢٥٠ فردا وحصلوا على الشهادات المتعلقة بذلك. وأبدت المحاكم العليا في بلدان أخرى في المنطقة، بما في ذلك أوروغواي وباراغواي وشيلي، أيضا اهتماما بتكرار هذه التجربة فيها.

٣٨ - وفي تونس، قامت اليونسكو ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بالتعاون مع وزارة الداخلية التونسية، بتدريب قوات الأمن بشأن حرية التعبير، واحترام حرية الصحافة في



الممارسة العملية، بما في ذلك أثناء المظاهرات العامة. وقامت اليونسكو بتحديث مناهجها النموذجية في مجال تعليم الصحافة، التي تضم الآن موضوع سلامة الصحفيين بوصفه دورة دراسية متخصصة لطلاب الصحافة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، عقدت اليونسكو اجتماعا للخبراء مع ممثلين عن الجامعات في الجمهورية العربية السورية ولبنان واليمن من أجل وضع دورة دراسية بشأن سلامة الصحفيين استنادا إلى المناهج التعليمية النموذجية.

٣٩ - وواصلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان العمل مع الجهات الفاعلة على الصعيد الوطني على معالجة مسائل حقوق الإنسان الأكثر أهمية للصحفيين، بما في ذلك سلامتهم. ففي المكسيك، قدمت الدعم للآلية الوطنية لحماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، كما قامت، في غواتيمالا وهندوراس، بتقديم المساعدة التقنية لإنشاء هذه الآلية. وتدخلت المفوضية لدى السلطات في العديد من القضايا التي كان الصحفيون أطرافا فيها، على سبيل المثال في كمبوديا. وعقدت عددا من حلقات العمل، بما في ذلك حلقة عمل في مدغشقر من أجل وضع مشروع مدونة خاصة بوسائل الإعلام وأخرى في توغو بشأن التأهيل المهني لوسائل الإعلام. وفي تونس، أنجزت المفوضية دراسة عن مقاضاة الصحفيين. وقامت المفوضية، وحدها أو مع منظمات شريكة، أيضا بتقديم العديد من الدورات التدريبية للصحفيين بشأن مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بسلامتهم الشخصية.

#### دال - المنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

٤٠ - يرد أدناه بيان للمبادرات الهامة التي اتخذها العديد من المنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى التي تعمل على تعزيز سلامة الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام.

٤١ - وأعربت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عن قلقها البالغ إزاء انتهاكات حقوق الصحفيين في عدد من قراراتها المتعلقة ببلدان معينة<sup>(٢٠)</sup>. وأصدرت المحاكم الإقليمية الأفريقية عددا من القرارات الهامة. فعلى سبيل المثال، في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، خلصت محكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا إلى أن حكومة غامبيا لم تقم بإجراء تحقيق فعال ونزيه في حادث قتل صحفي. وقضت المحكمة، في قرارها، بدفع تعويض عن الضرر لأسرة الضحية، وأبرزت التزامات الدول في مجال التصدي

(٢٠) القرار ٢٨٦ (٢٠١٤) بشأن حرية التعبير في سوازيلند؛ والقرارات ٢٨٧ (٢٠١٥) و٢٩٧ (٢٠١٥) بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في مصر.

لانتهاكات<sup>(٢١)</sup>. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدرت المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب حكماً غير مسبوق في قضية كوناتي ضد بوركينا فاسو، التي رفعها أحد الصحفيين. وقضت المحكمة بأن السجن بتهمة التشهير انتهاك للحق في حرية التعبير وأمرت حكومة بوركينا فاسو بتغيير قوانينها الجنائية المتعلقة بالتشهير<sup>(٢٢)</sup>. وفي ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٥، قضت محكمة العدل لشرق أفريقيا، في قضية رفعها اتحاد الصحفيين البورونديين، بأن أجزاء من قانون الصحافة البوروندي تُستخدم من أجل إعاقة عمل الصحفيين تنتهك المبادئ الأساسية للديمقراطية وسيادة القانون، التي تشكل حرية التعبير عنصراً أساسياً منها<sup>(٢٣)</sup>. وتبين هذه الأحكام أن المحاكم الإقليمية الإفريقية آليات فعالة متاحة للصحفيين من أجل التماس الإنصاف وأنها ستساعد في تحديد المعايير من أجل حرية الصحافة في المنطقة.

٤٢ - وأطلق مجلس أوروبا، بالتعاون مع خمس منظمات شريكة<sup>(٢٤)</sup>، منتدى على شبكة الإنترنت يتيح للمنظمات الشريكة إصدار إنذارات تتعلق بالتهديدات المحدقة بالصحفيين وحرية الصحافة، مما يمكن المجلس من اتخاذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب. وتدرج إجراءات المتابعة فضلاً عن الردود الواردة من الدول الأعضاء على موقع المنتدى الشبكي. وأعلن عن بدء عمل المنتدى في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وفي الأسابيع الأربعة الأولى فقط، تم التحقق من تقارير عن أكثر من ٤٠ حادثاً. والمنتدى هو الأول من نوعه الذي تم إنشاؤه وتشغيله بالتعاون بين منظمة حكومية دولية إقليمية ومنظمات صحفية ومنظمات غير حكومية أخرى.

٤٣ - ويشمل التقرير السنوي لمكتب المقرر الخاص المعني بحرية التعبير التابع للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (منظمة الدول الأمريكية) لعام ٢٠١٤، النتائج التي تم التوصل إليها بشأن العنف ضد الصحفيين ومانفذ الإعلام، وقائمة بالتوصيات الموجهة إلى الدول الأعضاء<sup>(٢٥)</sup>. وواصلت ممثلة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعنية بحرية وسائط الإعلام مراقبة التطورات المتعلقة بوسائط الإعلام في الدول المشاركة، وأنشطتها الرامية إلى تشجيع

(٢١) انظر: [www.opensocietyfoundations.org/sites/default/files/Hydara%20Judgment.pdf](http://www.opensocietyfoundations.org/sites/default/files/Hydara%20Judgment.pdf).

(٢٢) انظر: [www.african-court.org/en/images/documents/Judgment/Konate%20Judgment%20Engl.pdf](http://www.african-court.org/en/images/documents/Judgment/Konate%20Judgment%20Engl.pdf).

(٢٣) انظر: <http://eacj.org/wp-content/uploads/2015/05/Reference-No.7-of-2013-Final-15th-May-2c-2015-Very-Final1.pdf>.

(٢٤) المادة ١٩، رابطة الصحفيين الأوروبيين، والاتحاد الأوروبي للصحفيين، والاتحاد الدولي للصحفيين، ومنظمة مراسلون بلا حدود.

(٢٥) انظر: [www.oas.org/en/iachr/expression/docs/reports/annual/Annual%20Report%202014.pdf](http://www.oas.org/en/iachr/expression/docs/reports/annual/Annual%20Report%202014.pdf).

الامتثال الكامل لمبادئ المنظمة بشأن حرية التعبير وحرية وسائط الإعلام. وقامت أيضا بأداء مهمة متعلقة بالإبلاغ المبكر وأبدت استجابة سريعة في حالات عدم الامتثال الخطيرة. وأبلغت الممثلة الدول الأعضاء في المنظمة بملاحظاتها وتوصياتها في مناسبتين<sup>(٢٦)</sup>. وبمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة في عام ٢٠١٥، أصدر المقرر الخاص المعني بحرية التعبير، والممثلة المعنية بحرية وسائط الإعلام، والمقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير والحصول على المعلومات في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير التابع لمجلس حقوق الإنسان إعلانا مشتركا بشأن حرية التعبير والاستجابات لحالات التراجع<sup>(٢٧)</sup>.

٤٤ - وواصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تشغيل خط الاتصال المباشر بها الخاص بالصحفيين العاملين في أماكن خطرة، الذي يمكن من خلاله للصحفيين وأسرهم ومؤسستهم الإعلامية طلب المساعدة من اللجنة إذا اعتقل الصحفي أو جرح أو احتجز أو أصبح في عداد المفقودين أو القتلى. ومتوسط عدد الطلبات التي تقدم من خلال هذا الخط هو ١٥ طلبا في السنة، ويتعلق معظم الطلبات التي وردت مؤخرا بالجمهورية العربية السورية. وواصلت اللجنة أيضا إجراء التدريب بشأن القانون الإنساني الدولي وحماية الصحفيين.

٤٥ - وتؤدي المنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة من المجتمع المدني دورا حاسما بعدد من الطرق، منها: توثيق العنف ضد الصحفيين؛ والتوعية؛ وإعداد التقارير؛ والمساعدة في تطوير التشريعات والسياسات المتصلة بحماية الصحفيين؛ والتدريب؛ وتقديم المساعدة المباشرة. ويقدم تقرير استعراض تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب لحة عامة عن الجهود التي بذلتها مؤخرا منظمات المجتمع المدني في هذا الصدد<sup>(٢٨)</sup>.

## هاء - المبادرات على الصعيد الوطني

٤٦ - استجابة لطلب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، قدمت الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني معلومات عن طائفة واسعة من المبادرات المتخذة على الصعيد الوطني التي تهدف إلى ضمان سلامة الصحفيين<sup>(٢٨)</sup>.

(٢٦) التقريران متاحان على الموقعين الشبكيين: [www.osce.org/fom/119957](http://www.osce.org/fom/119957) و [www.osce.org/fom/127656](http://www.osce.org/fom/127656).

(٢٧) انظر: [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15921&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15921&LangID=E).

(٢٨) لا يقدم هذا الفرع من التقرير سوى موجزا للردود الواردة: ترد النصوص الكاملة في ملفات الأمانة العامة.

اليوم الدولي لمكافحة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين

٤٧ - قدمت عدة تقارير وصفا لمناسبات أو إجراءات محددة تم تنظيمها أو القيام بها للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين. إذ ذكرت كولومبيا أنها احتفلت باليوم الدولي من خلال تنظيم مناسبة في بوغوتا. وأفادت اليونان بأن بعثتها الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك قد نظمت، بالاشتراك مع البعثات الدائمة لكل من الأرجنتين وتونس وفرنسا وكوستاريكا والنمسا، حلقة نقاش رفيعة المستوى في موضوع "إنهاء الإفلات من العقاب: توطيد سيادة القانون". وأشارت هولندا إلى أن وزير خارجيتها قد أصدر بياناً عاماً يدعو فيه المجتمع الدولي إلى التصدي للإفلات من العقاب على العنف المرتكب ضد الصحفيين. كما نظمت أيضاً مناقشة بشأن سلامة الصحفيين في الشرق الأوسط. وأفادت قطر بأن مركز الدوحة لحرية الإعلام نظم منتدى معنوناً "نحو إنهاء الإفلات من العقاب" جمع بين خبراء الإعلام والخبراء القانونيين لوضع اقتراحات ملموسة بشأن كيفية مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين. ونتجت عن المنتدى خطة عمل الدوحة لمكافحة الإفلات من العقاب، التي تضمنت مقترحات من قبيل إنشاء صندوق لدعم أسر الصحفيين الذين قتلوا أو أصيبوا بعد استهدافهم، وتنسيق جهود كسب التأييد وأنشطة التوعية من أجل تعزيز الإرادة السياسية، وإنشاء وظيفة مقرر خاص معني بالجرائم المرتكبة ضد الصحفيين. وجاء في تقرير لبنان اعترام البلد بتنظيم مناسبة خلال العام، وأعلنت صربيا عن خطط لنشر نتائج التحقيق في قضايا القتل التي لم يتم إيجاد حل لها.

٤٨ - وأفادت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في شيلي وغواتيمالا وكولومبيا بأنها أصدرت بيانات خاصة أو تقارير إخبارية بمناسبة اليوم الدولي، وأبلغ الاتحاد الدولي للصحفيين بأنه قد أطلق حملة على موقع تويتر (Twitter)، يبحث من خلالها رؤساء دول وحكومات البلدان التي يواجه فيها الصحفيون أشد خطر على اتخاذ إجراءات ملموسة لحمايتهم.

التدابير الرامية إلى منع العنف ضد الصحفيين وهيئة بيئة آمنة ومواتية

٤٩ - أفادت عدة دول ومنظمات بأنها أدانت علناً حوادث اعتداء محددة على الصحفيين.

٥٠ - وفيما يتعلق برصد الاعتداءات على الصحفيين والإبلاغ عنها، أفادت البوسنة والهرسك بأن رابطة صحفيي البوسنة والهرسك أجرت دراسة بشأن الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في البلد خلال الفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٤. ووجدت أن ٦٠ عملاً

إجراميا ارتكبت ضد الصحفيين، لكن لم تتم المحاكمة سوى فيما يتعلق بتسعة أعمال إجرامية (١٥ في المائة) منها. وأشارت غواتيمالا إلى أن هيئتها المعنية بتحليل الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان بدأت العمل في عام ٢٠٠٧ وأنها تجتمع أسبوعيا. وذكرت سلوفاكيا أن ما يتوافر لها من بيانات عن الجريمة يشمل بعض حالات الاعتداء اللفظي للسياسيين على الصحفيين والتعويض المادي المفرط الذي يطلبه السياسيون في قضايا التشهير. وأفادت أوكرانيا بأن وزارة داخليتها ترصد القضايا الجنائية، وأنه، في الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٥، كانت هناك ١ ٣٦٦ قضية من قضايا الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين (منها ٦٣٢ قضية لم يتم الفصل فيها حتى ١٩ أيار/مايو ٢٠١٥). وأبلغ أمين المظالم الكولومبي أن نظام الإنذار المبكر للبلد أصدر تحذيرات متعلقة بالمخاطر المحدقة بالصحفيين في ثماني مقاطعات في كولومبيا. وأبلغ المعهد الوطني لحقوق الإنسان في غواتيمالا أن شعبة البحوث التابعة له تحتفظ بسجل تقيد فيه يوميا الاعتداءات على الصحفيين.

٥١ - وقدمت عدة دول معلومات عن أطرها القانونية فيما يتعلق بحرية التعبير وحرية الصحافة. وسلطت أوكرانيا وجورجيا والسلفادور ولبنان الضوء على أحكام محددة في قوانينها تحرم العنف ضد الصحفيين أو تعتبر استهداف الصحفيين ظرفا مشددا. وأفادت السلفادور بأنها قد ألغت تجريم التشهير وغيرها من الأعمال ضد سمعة الأفراد أو الكيانات. وذكر المغرب أنه وضع مشروع مدونة للصحافة، وأنه يدرس مشروع قانون بشأن الحق في الحصول على المعلومات. وأفادت أوكرانيا بأنها تنظر في مشروع قانون لتعزيز الضمانات المتعلقة بالأنشطة المهنية القانونية للصحفيين. وأكدت زامبيا أنها بصدد صياغة سياسة شاملة لوسائل الإعلام والمعلومات من أجل معالجة المسائل المتعلقة بسلامة الصحفيين والإفلات من العقاب.

٥٢ - وأبلغت كولومبيا بأن مديرية مكتب المدعي العام الوطني المتخصصة في العدالة الانتقالية وضعت خطة عمل للقضايا ذات الأولوية في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤. وتعطي الخطة الأولوية للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الصحفيين. وأفادت ليتوانيا بأن الشرطة الليتوانية اتخذت، بالتعاون مع رابطة الصحفيين، تدابير رامية إلى تهيئة بيئة أكثر أمنا للصحفيين. وأفادت الولايات المتحدة بأنها عقدت مؤتمرا لمناقشة الخطوات الملموسة لمعالجة أوجه النقص فيما يتاح من الموارد والتدريب في مجال السلامة للصحفيين العاملين في مناطق النزاع. وأبلغت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في شيلي أن قوة الشرطة الوطنية قامت، في آب/أغسطس ٢٠١٤، بنشر بروتوكولاتها المتعلقة بحفظ النظام العام، بما في ذلك البروتوكول المتعلق بمعاملة وسائل الإعلام والحوار معها، الذي يدعو إلى توحى الاحترام وضبط النفس في عمل الشرطة. أما المؤسسة الوطنية اليونانية لحقوق الإنسان فأفادت بأن الشرطة اليونانية

أصدرت، في نيسان/أبريل ٢٠١٢، مبادئ توجيهية للتعاون بين الشرطة وممثلي وسائط الإعلام، ولاحظت في آن واحد أن تلك المبادئ لم تتسم بالفعالية.

٥٣ - وفيما يتعلق بالتدريب وزيادة الوعي، ذكرت كولومبيا أنها تولت رعاية تدريب مكثف في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي لموظفي القطاع العام، وأن أفراد شرطة وجيش البلد تلقوا أيضا تدريبا بشأن قضايا حقوق الإنسان. وأفادت غواتيمالا بأنها وضعت سبع حلقات عمل تدريبية بشأن سلامة الصحفيين، وأن وزارة الداخلية نظمت حلقة دراسية بشأن تحديد المخاطر التي يتعرض لها الصحفيون (من بين فئات أخرى). وأبلغت جورجيا بأن وزارة الداخلية أتاحت دورات تدريبية لأفراد الشرطة الجدد بشأن العلاقات مع وسائط الإعلام، بما في ذلك حقوق الصحفيين والتزامات أفراد الشرطة تجاه الصحفيين. وأفادت سلوفاكيا بأن أكاديميتها القضائية تنظم بشكل متواتر مناسبات و/أو أنشطة لتدريب القضاة والمدعين العامين تتناول المسائل المتعلقة بسلامة الصحفيين. وأفادت زامبيا بأنها نظمت حلقات عمل جرت من خلالها "توعية وتنقيف الجمهور والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بشأن ضرورة ضمان حرية الصحافة". وأبلغت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك بأنها نظمت عدة دورات تدريبية وحلقات عمل بشأن حقوق الإنسان الواجبة للصحفيين، بما في ذلك دورة متعلقة بآليات "حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين" موجهة لمن يعتزمون العمل في إدارة الشرطة التابعة للدولة.

٥٤ - وأبلغت البوسنة والهرسك أن رابطة صحفيي البوسنة والهرسك، عقدت "دورة أكاديمية خاصة للصحفيين" في عام ٢٠١٤، شارك فيها ٨٠ مشاركا. وأتاحت هذه المناسبة التدريب في مجال حقوق الصحفيين وواجباتهم في سياق الحملة السابقة للانتخابات لصالح عدد من الصحفيين والطلبة. وأفادت الولايات المتحدة بأن البرامج التي وضعتها فيما يتعلق بحرية الإنترنت أتاحت الأدوات والتدريب للفئات الضعيفة في المجتمع المدني والصحفيين المستقلين في جميع أنحاء العالم، وساعدت في تدريب أكثر من ١٠ ٠٠٠ من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر في مجال السلامة الرقمية. وقالت جمهورية فنزويلا البوليفارية إن مدرستها الوطنية لتدريب المدعين العامين أتاحت للصحفيين منذ عام ٢٠١٣ ثلاثة برامج دراسية في مجال حقوق الإنسان. كما أتاحت التدريب في مجال حقوق الإنسان لأفراد الشرطة والجيش. وأفادت منظمة التعاون الإسلامي أنها اتخذت قرارات تدعو إلى تعزيز قدرات الصحفيين والمؤسسات الإعلامية، بوسائل منها برامج تدريب العاملين في وسائط الإعلام بشأن مسائل مثل حقوق الإنسان.

التدابير المتخذة لضمان المساءلة عن أعمال العنف والاعتداءات المرتكبة ضد الصحفيين ٥٥ - ذكرت كولومبيا أنه في عام ٢٠١٤، كانت أمام مديرية مكتب المدعي العام الوطني المتخصصة في حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ٣٦ قضية مفتوحة، منها ٢٠ قضية في مرحلة التحقيق أو في المرحلة الأولية و ١٥ قضية قيد التحقيق، وصدرت أوامر بالقبض على ٦٤ شخصا وأدين ٢١ شخصا. وأبلغت صريحا أن لجننتها المعنية بالتحقيق في حالات اغتيال الصحفيين، التي أنشئت في عام ٢٠١٣، تواصل عملها، وأن العديد من الأفرقة العاملة في وزارة الداخلية والشرطة تنظر في القضايا التي لم يبت فيها. وأفادت بأن محكمة الاستئناف في بلغراد أكدت لائحة الاتهام الموجهة ضد أربعة أفراد من جهاز أمن الدولة، اتهموا بقتل الصحفي سلافكو كوروفيا في عام ١٩٩٩.

٥٦ - وأفادت أمينة المظالم في أذربيجان بأنها تولي الاهتمام للتطورات المتعلقة بحرية التعبير وتتابع حالات سوء معاملة الصحفيين. وقال أمين المظالم في جورجيا إنه تمت، منذ أيار/مايو ٢٠١٤، دراسة أربع قضايا متعلقة بالصحفيين. وبدأ مكتب المدعي العام التحقيق في ثلاث من هذه القضايا. وأشار أمين المظالم أيضا إلى الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠ وخطة عمل جورجيا، اللتين تشددان على أهمية التحقيق العاجل والفعال في حالات التدخل في الأنشطة المهنية للصحفيين.

آليات حماية الصحفيين وأسرههم عندما يتعرضون للتهديد

٥٧ - أفادت كولومبيا بأن الوحدة الوطنية للحماية التابعة لها والمسؤولة عن توفير الحماية لفئات معينة من الناس، توفر خططا لحماية ١٠٤ صحفيين. ويعتبر الصحفيون أيضا فئة ذات أولوية في برنامج التعويض الجماعي، إذ يعتبر أنهم تضرروا بشدة من النزاع المسلح الطويل الذي دار في البلد. وأفادت غواتيمالا بأنه عقب اتفاق عام ٢٠١٣ على إنشاء "برنامج لحماية الصحفيين"، تم إقرار مشروع أولي في عام ٢٠١٥ من المقرر استعراضه في مشاورات إقليمية في أيار/مايو ٢٠١٥.

٥٨ - وذكرت البوسنة والهرسك أنها تتلقى سنويا ما بين ١٠٠ نداء و ١٢٠ نداء عبر خط الاتصال المجاني لمساعدة وسائط الإعلام. وتوجه هذه الطلبات إلى شبكة من المحامين الذين يقدمون معلومات ويساعدون على حل المشاكل. كما يوفر خط الاتصال المجاني مساعدة قانونية مجانية إلى الصحفيين الذين انتهكت حقوقهم. وأفاد الأردن بأن نقابة الصحفيين الأردنيين تتولى تشغيل خط اتصال مباشر للصحفيين ولها فريق من المحامين المتطوعين يدافعون عن الصحفيين أمام المحاكم.

٥٩ - وأبلغت ليتوانيا وسلوفاكيا أن القوانين المعمول بها في كل من البلدين فيما يتعلق بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن جرائم العنف تنطبق أيضا على جرائم العنف المرتكبة ضد الصحفيين. ولرابطة صحفيي البوسنة والهرسك صندوق تضامن خاص بها يتيح المساعدة مرة واحدة للصحفيين الذين تعرضوا للعنف. وأفاد الاتحاد الدولي للصحفيين بأنه يقوم بتشغيل صندوق دولي للسلامة، كان بمثابة شريان الحياة للعديد من الصحفيين.

## خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٦٠ - تحتفظ جميع الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير الأول (A/69/268) بأهميتها ويجب تنفيذها.

٦١ - وتبرز المجموعة الواسعة من البلدان والسياقات التي تنشأ فيها شواغل متعلقة بسلامة الصحفيين أن المشكلة عالمية وواسعة النطاق وعميقة الجذور. وإنني أشعر بقلق بالغ إزاء الإخفاق في الحد من تواتر ونطاق العنف الموجه الذي يواجهه الصحفيون وإزاء الإفلات شبه المطلق من العقاب عن هذه الجرائم.

٦٢ - فالصحفيون والعاملون في وسائط الإعلام يؤدون دورا هاما في المجتمعات. وتشكل الصحافة المستقلة ووسائط الإعلام لبنتين أساسيتين في بناء ديمقراطية سليمة وإرساء سيادة القانون. ويجب أن يحصل الصحفيون على التدريب الكافي وأن يقدم لهم الدعم لتطوير المهارات اللازمة للاضطلاع بدورهم، تمشيا مع أعلى معايير الاحتراف المهني. وكفالة سلامتهم أمر بالغ الأهمية.

٦٣ - ويتعرض الصحفيون للاعتداءات الإرهابية والاعتداءات العنيفة الأخرى، ولكنهم يشهدون أيضا تقييد حقوقهم في سياق جهود مكافحة الإرهاب التي تبذلها العديد من الدول. وعند التصدي للتهديدات الأمنية، يجب أن تستند التدابير التي تتخذها الدول، في جميع الأوقات، إلى احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تستعرض التدابير التي اعتمدها من أجل مكافحة الإرهاب، بما في ذلك التشريعات وسياسات الاحتجاز وقواعد العدالة الجنائية وممارستها وبرامج المراقبة والقيود المفروضة على حرية التعبير، حتى تغدو متفقة تماما مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتكفل احترام حق الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام تمام الاحترام.

٦٤ - وبينما أدى العالم الرقمي إلى زيادة قدرة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام على العمل، فقد طرح أيضا تحديات خاصة أمام عملهم. وتنطبق حقوق الإنسان في جميع



الظروف على شبكة الإنترنت وخارجها. وأحث الدول على تعزيز حقوق الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام في العالم الرقمي واحترامها وحمايتها، مع إيلاء اهتمام خاص لحقهم في حرية التعبير والخصوصية. وإخفاء الهوية والتشفير يستحقان الحماية بقدر ما يمكن الصحفيين من حرية التعبير، وينبغي عدم تقييدهما بصورة غير معقولة. وينبغي للحكومات ومكاتب الأمم المتحدة المختصة والخبراء والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني مواصلة دراسة التحديات التي تواجه الصحفيين في العالم الرقمي والتصدي لها، ضمن مجهود يرمي إلى تحديد السبل الكفيلة بحماية أفضل.

٦٥ - وعند مكافحة الإفلات من العقاب، يجب أن تنفذ المعايير القائمة بمزيد من الفعالية. ويجب على الدول أن تتيح آليات الامتثال على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، مع توفير القدرات والموارد اللازمة لإيلاء اهتمام دائم لسلامة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام. وإذ يساورني قلق بالغ إزاء تفشي الإفلات من العقاب، أشجع أيضا الدول على تبادل المعلومات مع الآليات المعنية، على أساس طوعي، عن حالة التحقيقات في الاعتداءات وأعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام.

٦٦ - كما أدعو الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، إلى مواصلة وضع مسألة سلامة الصحفيين في جدول أعمال منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تعمل بنشاط مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته بشأن المسائل ذات الصلة بسلامة الصحفيين، وتنظر في التوصيات الموجهة إليها وتنفذها على النحو الواجب. وأشجع الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام، الذين انتهكت حقوقهم والذين لا يجدون سبل الانتصاف على الصعيد المحلي، على النظر في استخدام آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان باعتبارها سبيلا للتماس العدالة.

٦٧ - وأثني على المبادرات التي اتخذتها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية لتعزيز حرية التعبير وحماية سلامة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام. وأهيب بجميع الدول الأعضاء أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع الآليات والمبادرات المعنية التي أنشأتها المنظمات الإقليمية من أجل سلامة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام وحمايتهم. وينبغي أن تنظر الدول في إنشاء ولاية إقليمية متعلقة بحرية التعبير وسلامة الصحفيين، حيثما لا توجد هذه الولاية. وأدعو الدول والمنظمات والآليات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الإعلامية إلى النظر في إنشاء منبر إلكتروني لحماية الصحفيين يتولى تشغيله مجلس أوروبا، وإلى اتخاذ مبادرات مماثلة، حسب الاقتضاء.

٦٨ - وأطلب إلى البعثات المسندة ولايتها من قبل مجلس الأمن إيلاء اهتمام خاص لمسألة سلامة الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام في سياق ولاياتها المتعلقة بحماية المدنيين، وإدراج معلومات عن الاعتداءات وأعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، والإجراءات المتخذة من أجل الحيلولة دون وقوع هذه الحوادث، في تقاريرها القطرية ذات الصلة، وذلك تمثيلاً مع قرار مجلس الأمن ٢٢٢٢ (٢٠١٥).

٦٩ - وأهيب كذلك بالدول ومكاتب الأمم المتحدة والمنظمات والآليات الإقليمية المعنية ومنظمات المجتمع المدني أن تضاعف جهودها لتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، لا سيما بضمن تحسين حماية الصحفيين على المستويين الوطني والمحلي.